

جيش الدفاع الإسرائيلي

قانون تنظيم المدن، القرى والابنية، رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦

أنظمة مصادقة إقامة واعفاء من ترخيص منشآت بنية تحتية ذات أهمية إقليمية

(تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة)، ٥٧٨٦-٢٠٢٦

بموجب صلاحياتي وفق المادة ٦٧ من قانون تنظيم المدن، القرى والابنية، رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وبموجب الامر بشأن إقامة إدارة مدنية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٤٧)، ٥٧٤٢-١٩٨١، وباقي صلاحياتي وفق أي قانون او تشريعات امن، فإنني أسن الأنظمة التالية:

١. تعديل النظام ٣. في أنظمة مصادقة إقامة وإعفاء من ترخيص منشآت بنية تحتية ذات أهمية إقليمية (تعليمات مؤقتة) (يهودا والسامرة)، ٥٧٧٨-٢٠١٨ (فيما يلي-الأنظمة)، في النظام ٣، في الفقرة (أ)، بدل "مدير ديوان التنظيم" يأتي "رئيس مجلس التنظيم الأعلى"؛

٢. تعديل النظام ٥. في النظام ٥ من الأنظمة-

(١) في الفقرة (ب)، بدل "مدير ديوان التنظيم المركزي" يأتي "رئيس مجلس التنظيم الأعلى"؛

(٢) في الفقرة (هـ)، بدل "مدير ديوان التنظيم المركزي" يأتي "رئيس مجلس التنظيم الأعلى"؛

٣. تعديل الذيل الثاني. في الذيل الثاني من الأنظمة، بدل "بعد استشارة مدير ديوان التنظيم المركزي" يأتي "بعد استشارة رئيس مجلس التنظيم الأعلى".

٤. سريان. بدء سريان هذه الأنظمة بيوم توقيعها.

٥. الاسم. تسمى هذه الأنظمة: "أنظمة مصادقة إقامة واعفاء من الترخيص منشآت بنية تحتية ذات أهمية إقليمية (تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة)، ٥٧٨٦-٢٠٢٦".

٣٠	شباط	٥٧٨٦	هيلل	روط
١٧	شباط	٢٠٢٦	نائب رئيس الإدارة المدنية	المدينة
			للمشؤون	المدينة